



الدورة الخامسة والستون
البند ١٦١ من جدول الأعمال

قرار اتخاذ الجمعية العامة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/65/479)]

٣٥/٦٥ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف^(١)،

وإذ تشير إلى المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها^(٢) والاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٣) ومسؤوليات البلد المضيف،

وإذ تشير أيضاً إلى أنه ينبغي للجنة، وفقاً للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، أن تنظر في المسائل الناشئة عن تنفيذ الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وأن تسدي المشورة إلى البلد المضيف بشأن تلك المسائل،

وإذ تسلم بأنه ينبغي للسلطات المختصة في البلد المضيف أن توافق على اتخاذ تدابير فعالة ترمي، بوجه خاص، إلى منع وقوع أي أعمال تنتهك أمن البعثات وسلامة موظفيها،

١ - تقر توصيات لجنة العلاقات مع البلد المضيف واستنتاجاتها الواردة في الفقرة ٢١ من تقريرها^(٤)؛

٢ - ترى أن الحافظة على الأوضاع الملائمة لأداء الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة أعمالها بصورة اعتيادية واحترام امتيازاتها وحصاناتها الذي يعد مسألة بالغة

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٢٦ (A/65/26).

(٢) القرار ٢٢ ألف (د - ١).

(٣) انظر القرار ١٦٩ (د - ٢).



الأهمية أمران يخدمان مصلحة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، وتطلب إلى البلد المضيف أن يواصل، من خلال المفاوضات، حل المشاكل التي قد تنشأ واتخاذ جميع التدابير الازمة لمنع أي تدخل يعرقل سير عملبعثات، وتحث البلد المضيف علىمواصلة اتخاذ الإجراءات الملائمة كتدريب أفراد الشرطة والأمن والجمارك وضباط مراقبة الحدود، من أجل الحفاظ على احترام الامتيازات والمحاصنات الدبلوماسية وضمان التحقيق في الانتهاكات وتصحيحها بشكل ملائم في حالة حدوثها، وفقا للقوانين السارية؛

٣ - تلاحظ المشاكل التي تواجهاها بعضبعثات الدائمة فيما يتعلق بتنفيذ برنامج وقوف السيارات الدبلوماسية^(٤)، وتلاحظ أن هذه المسألة ستظل قيد نظر اللجنة بغية مواصلة تنفيذ برنامج وقوف السيارات على نحو سليم وبطريقة نزيهة وفعالة وغير تمييزية ومتسقة بالتالي مع القانون الدولي؛

٤ - تطلب إلى البلد المضيف النظر في رفع ما تبقى منقيود التي فرضها على سفر موظفي بعضبعثات وموظفي الأمانة العامة المنتدين لجنسيات معينة، وتلاحظ، في هذا الصدد، المواقف التي اتخذتها الدول المتأثرة بهذهقيودمنذ زمن طويل و موقف كل من الأمين العام والبلد المضيف؛

٥ - تلاحظ الشواغل التي أعربت عنها بعضالوفود بشأن رفض منح تأشيرات الدخول وتأخير منحها لمثلي الدول الأعضاء؛

٦ - تلاحظ أيضاً أن اللجنة تتوقع أن يعزز البلد المضيف الجهد الذي يبذلها لكفالة إصدار تأشيرات دخول لمثلي الدول الأعضاء في الوقت المناسب، عملاً بأحكام البند ١١ من المادة الرابعة من الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٣)، لغرض السفر إلى نيويورك لأداء أعمال تتعلق بالأمم المتحدة، وتلاحظ أن اللجنة تتوقع أن يعزز البلد المضيف الجهد المبذولة، بما في ذلك إصدار تأشيرات الدخول، لتيسير مشاركة مثلي الدول الأعضاء في الاجتماعات الأخرى التي تعقدها الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء؛

٧ - تلاحظ كذلك أن عدداً منالوفود طلب تقليل الفترة الزمنية التي يختصصها البلد المضيف لإصدار تأشيرات الدخول لمثلي الدول الأعضاء، نظراً إلى أن هذه الفترة الزمنية تثير صعوبات أمام مشاركة الدول الأعضاء في الاجتماعات الأمم المتحدة بصورة كاملة؛

(٤) A/AC.154/355، المرفق.

- ٨ - تعرب عن تقديرها للجهود التي يبذلها البلد المضيف وتأمل في أن تستمر تسوية المسائل التي تشار في اجتماعات اللجنة بروح من التعاون ووفقا للقانون الدولي؛
- ٩ - تؤكد أهمية أن تتمكن اللجنة من إنجاز ولاليتها والمجتمع بعد فترة وجيزة من إشعارها لمعالجة المسائل العاجلة والمهمة المتصلة بالعلاقات بين الأمم المتحدة والبلد المضيف، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الأمانة العامة واللجنة المؤتمرات منح الأولوية للطلبات المقدمة من لجنة العلاقات مع البلد المضيف بشأن توفير التسهيلات الخاصة بخدمات المؤتمرات لل الاجتماعات التي يجب أن تعقدها اللجنة في أثناء انعقاد جلسات الجمعية العامة ولحاجتها الرئيسية، دون الإخلال باحتياجات تلك الهيئات وعلى أساس "ما هو متاح"؛
- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاركته الفعلية في جميع جوانب علاقات الأمم المتحدة مع البلد المضيف؛
- ١١ - تطلب إلى اللجنة أن تواصل أعمالها طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦)؛
- ١٢ - تقدر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف".

الجلسة العامة ٥٧

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠